

في الجسم جوهران فردان على انضال والجسم عند المتكلمين
هو الجوهر القابل للانقسام او ما قام بذاته من العالم
واسأ يقول بالتحقيق الى ان الجسم الثاني المعاد هو
الاول المعدوم بعينه لامثله ولم يكن هذا الخلاف
على اطلاقه اشار الى تقيده بقوله **لكن ذلك الخلاف**
خصا اي قيد بعض العلماء اطلاقه **بالانبياء** فان الارض
لا تاكل اجسامهم ولا تنبت ابدانهم **تقافا ومن عليهم**
اي وحض ايضا بالاشخاص الذين **نصا** اي بضر الشراخ
على عدم اكل الارض اجسامهم كالشهداء والمؤمنين
احتسا باوها مل القرآن ومن لم يعمل خطيئة والعلما
العاملين والروح وعجب الذب والجنة والناور اهليها
والعرش والكرسي واللوح والقلم والمسيلة توقيفية
ولما اختلف القائلون باعادة الاعيان في اعادة
اعراضها التي كانت قائمة بها في الدنيا اشار اليه بقوله
وفي جوار اعادة العرض القايم بالاجسام تنعنا المحل
قولان احدهما مذهب الاكثرين واليه مثل امامنا الاسعري
رضي الله عنه انها تقاد باشخاصها التي كانت في الدنيا قائمة
بالجسم حال الحياة ولا فرق في ذلك بين الاعراض التي
يطول بقا نوعها كاللباس وبين غيرها كالاصوات ولا بين
ما هو مقدور للبعد كالضرب وغيره كالعلم والخيل لان نسبة
الاعراض الى قدرته تعالى كنسبة الاعيان اليها وقد قام
الدليل على اعادةها فكذا الاعراض وثانيتها امتناع اعادةها
مطلقا لان المعاد انما يعاد بجمع فيلزم قيام المعنى بالمعنى

والى

والى هذا ذهب بعض اصحابنا ايضا والعرض عند المتكلمين
ما يتجزأ بعاني تجزؤه لغيره وهو كقولهم ما لا يقوم بذاته
بل بغيره واسأ الى ترجيح القول الاول بقوله **ورسخت**
اعادة الاعيان اي ورجح جماعة اعادة اعيان الاعراض
والمراد بها الاشخاص والاشخاص او مقابل الاعيار وكلاهما
لا يلزم منه القيام بالذات المنافي للعرضية **وفي جوار اعادة**
الزمن هو متحد معلوم يقدر به متحد غير معلوم وهو
كقولهم مقارنته متحد وهو هو لم يتجدد معلوم ازالة
لاليهام نحو انك عند طلوع الشمس **قولان** احدهما وهو
الاربح اعادة جميع ازمته الاجسام التي مرت عليها في
الذات بتعال لذوات والاجسام المعادة فتعاد بآزمنتها
واوقاتها كما تقاد باكوا حفا وهيبتها لورود ظاهرها لقران
به في قوله تعالى كلما نصحت جلودهم بدلناهم جلودا
غيرها لان المراد العنوية بحسب الزمان والافاق الجلود هي
الاولى باعيانها اذ هي التي عصت فيعاد تاليفها اذ تفرقت
واعيانها اذ اعدمت وقد روت الشمس بعد عزوبها بدعايه
صلى الله عليه ولم وثا بينهما امتناع اعادة الامتناع المتبافيا
كالماضي والحال والاستقبال وان اجيب عنه بان
الاعادة ليست دفعية بل تدريجية حسب ما كانت في
الدنيا **والحساب** وهو لغة العدد واصطلاحا توقيف الله
عباده قبل اضراف من المحس على اعمالهم قولا كانت او
فعلا او اعتقادا مكسوبة اولها بعد اخذها كتها خير الكانت
اوسرا تفضيلا بالوزن الامن استثنى منهم اما بان يجلبق